

**TD**

Distr.  
GENERAL

الأمم المتحدة

TD/B/EX(4)/1  
2 July 1993  
ARABIC  
Original : ENGLISH

## مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



### مجلس التجارة والتنمية

الدورة التنفيذية الرابعة (السابقة للدورة العادية)

جنيف ، ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت

### اقرار جدول أعمال الدورة

جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس التنفيذية الرابعة

(السابقة للدورة العادية) وشروحه

ينظر البنود ٢ و ٣ من جدول الأعمال المؤقت للدورة التنفيذية الرابعة (السابقة للدورة العادية) البنود ١٠ و ١١ (أ) إلى ١١ (هـ) و ١١ (ج) من جدول الأعمال المؤقت للجزء الأول من الدورة الأربعين لمجلس التجارة والتنمية ، كما أقره المجلس في جلسته العامة ٨٢٤ المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣ (TD/B/39(2)/L.5) وبعد استكمالها في مشاورات الأمين العام للاونكتاد في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

أولا - جدول الاعمال المؤقت

- ١ - إقرار جدول أعمال الدورة
- \* ٢ - المسائل التي تتطلب اجراء من المجلس والناشئة عن تقارير وأنشطة هيئاته الفرعية وهيئاته الأخرى أو المتمثلة بهذه التقارير والأنشطة  
(أ) اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات ، الدورة العشرون (١٠-١٤ أيار/ مايو ١٩٩٣) ؛  
(ب) الفريق العامل المخصص للخبرات المقارنة في مجال الخصخصة ، الدورة الثانية (٧-١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣) ؛  
(ج) الفريق العامل المخصص للاستثمار والتدفقات المالية ، الدورة الثانية (٢٨ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٣) ؛  
(د) إعادة عقد فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية المعني بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتمثلة بها .
- \* ٣ - المسائل المؤسسية والتنظيمية والادارية وما يتصل بها من مسائل  
(أ) معاملة الدول الاعضاء الجدد في الاونكتاد ؛  
(ب) عضوية مجلس التجارة والتنمية ؛  
(ج) عضوية اللجان الدائمة والافرقعة العاملة المخصصة ؛  
(د) عضوية الفرقة العاملة المعنية بالخططة المتوسطة الاجل والميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٤ ؛  
(هـ) الموافقة على اختصاصات الفريق العامل المخصص لتقضي قضية التكيف الهيكلي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح ؛  
(و) الاعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للاونكتاد في عام ١٩٩٤ ؛
- ٤ - تسمية أعضاء مكتب الدورة الأربعين للمجلس
- ٥ - مسائل أخرى
- ٦ - تقرير دورة المجلس التنفيذية الرابعة (السابقة للدورة العادية) .

\* البنود ١٠ و١١(أ) إلى ١١(هـ) و١١(ج) من جدول الاعمال المؤقت للجزء الاول من الدورة الاربعين للمجلس .

ثانيا - شروح جدول الاعمال المؤقت

- البند ١ - اقرار جدول الاعمال  
البند ٢ - المسائل التي تتطلب اجراء من المجلس والناشئة عن تقارير وأنشطة هيئاته الفرعية وهيئاته الاخرى أو المتملة بهذه التقارير والأنشطة  
البند ٢(أ) اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات ، الدورة العشرون (١٠ - ١٤ أيار/مايو ١٩٩٣)

عقدت اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات دورتها العشرين في الفترة من ١٠ إلى ١٤ أيار/مايو ١٩٩٣ .

ويسترعى الاهتمام إلى المرفق الثاني من تقرير الدورة الذي يتضمن ملخص الرئيس عن الاجتماع ، وإلى المرفق الاول الذي يتضمن قرار اللجنة الخاصة بإجراء استعراض لسياسة نظام الافضليات المعمم في عام ١٩٩٥ والاستفادة من الدورة الحادية والعشرين لتلك اللجنة التي تعقد في العام القادم باعتبارها ، في جملة أمور ، اجتماعا تحضيريا لذلك الاستعراض .

كما يسترعى الاهتمام إلى الفرع دال من الفصل الثاني الذي يتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجنة الخاصة المعنية بالافضليات كما وافقت عليه اللجنة .

وربما يود المجلس أن يحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات عن دورتها العشرين وأن يؤيد القرار الوارد في المرفق الاول .

الوثائق

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالافضليات عن دورتها العشرين TD/B/40(1)/10-TD/B/SCP/4

البند ٢(ب) الفريق العامل المخصص للخبرات المقارنة في مجال الخممة ، الدورة الثانية (٧ - ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣)

الوثائق

تقرير الفريق العامل المخصص للخبرات المقارنة في مجال الخممة ، الدورة الثانية (٧ - ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣) TD/B/40(1)/11-TD/B/WG.3/8

البند ٢(ج) الفريق العامل المخصص للاستثمار والتدفقات المالية ، الدورة الثانية (٢٨ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٣)

### الوثائق

تقرير الفريق العامل المخصص للاستثمار  
والمدفقات المالية ، الدورة الثانية (٢٨  
حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٩٣) TD/B/40(1)/12-TD/B/WG.1/8

البند ٢(د) اعادة عقد فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية المعنى بالامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتعلقة بها

عقب اتخاذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤٦ ، عقد مؤتمر الأمم المتحدة/المنظمة البحرية الدولية للمفوضين بوضع اتفاقية بشأن الامتيازات والرهون البحرية في جنيف في الفترة من ١٩ نيسان/ابريل إلى ٦ أيار/مايو ١٩٩٣ . وبعد أن نظر المؤتمر في مشروع الاتفاقية التي أعدها فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية بشأن الامتيازات والرهون البحرية والمواضيع المتعلقة بها ، اعتمد بتوافق الآراء الاتفاقية الدولية للامتيازات والرهون البحرية ، ١٩٩٣ .

وتعتبر الاتفاقية خطوة هامة نحو تحسين شروط تمويل السفن وتعزيز التوحيد الدولي في ميدان الامتيازات والرهون البحرية . وستودع لدى الأمين العام للأمم المتحدة ويفتح باب التوقيع عليها اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٤ . وسيبدأ نفاذها بعد ستة أشهر من تاريخ تعبير ١٠ دول عن ارتضاها الالتزام بها .

كما اتخذ المؤتمر قراراً (A/CONF.162/L.6) أوصى به بأن "تعتمد الهيئات المختصة في المنظمة البحرية الدولية والاونكتاد ، على ضوء نتائج المؤتمر ، إلى إعادة عقد فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بغية دراسة امكانية استعراض الاتفاقية الدولية لتوحيد بعض القواعد المتعلقة بالحجز على السفن البحرية لعام ١٩٥٢ ، ودعوة أمانتي الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية ، بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية المختصة مثل اللجنة البحرية الدولية ، إلى إعداد الوثائق اللازمة لاجتماعات الفريق" .

والجدير بالذكر أن فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية قد أنشئ عملاً بالقرار ٦(د - ١١) لفريق الاونكتاد العامل

المعني بالتشريع الدولي للنقل البحري وولايته التي شملت "استعراض اتفاقيات الامتيازات والرهون البحرية واجراءات التنفيذ ذات الصلة "مثل الحجز" (TD/B/C.4/ISL/53 ، المرفق الاول) . غير أن الفريق الحكومي الدولي المشترك ، بعد مناقشة الموضوع بإيجاز ، ارتأى ، بالنظر إلى الترابط الوثيق بين اتفاقية الحجز لعام ١٩٥٢ والاتفاقية المقبلة للامتيازات والرهون البحرية ، أن أي استعراض أو تعديل لاتفاقية الحجز سيكون سابقا لأوانه في تلك المرحلة ، ولذا يوصي بتأجيل النظر في هذا الاستعراض إلى حين اعتماد مؤتمر المفاوضين للنص النهائي لاتفاقية الامتيازات والرهون البحرية (TD/B/C.4/AC.8/27 ، الفقرة ١٦) .

وفضلا عن ذلك فإن اللجنة الدائمة المعنية بتطوير قطاع الخدمات: تعزيز قطاعات الخدمات القادرة على المنافسة لدى البلدان النامية - النقل البحري ، أدرجت في برنامج عملها "دراسة امكانية اجراء تعديل على اتفاقية عام ١٩٥٢ بشأن توقيف السفن ، بالاشتراك مع المنظمة البحرية الدولية ، رهنا بموافقة فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالامتيازات والرهون البحرية الدولية ، وبعد انعقاد مؤتمر المفاوضين المعني بالامتيازات والرهون البحرية المشترك بين الأمم المتحدة والمنظمة البحرية الدولية" (TD/B/CN.4/13 ، المرفق الاول ، الفرع جيم (١٢)) .

وبالنظر إلى ما سبق ، ربما يود مجلس التجارة والتنمية أن ينظر في إعادة عقد فريق الخبراء الحكومي الدولي المشترك بين الاونكتاد والمنظمة البحرية الدولية من أجل دراسة امكانية استعراض اتفاقية عام ١٩٥٢ الدولية لتوحيد بعض القواعد المتعلقة بالحجز على السفن البحرية .

### الوثائق

A/CONF.162/8 تقرير مؤتمر الأمم المتحدة/المنظمة البحرية الدولية  
للمفاوضين بوضع اتفاقية بشأن الامتيازات والرهون البحرية

البند ٣ - المسائل المؤسسية والتنظيمية والادارية وما يتصل بها من مسائل

البند ٢(١) معاملة الدول الاعضاء الجدد في الاونكتاد

منحت الجمعية العامة ، بقرارها ٢٣٠/٤٧ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ ،  
اريتريا العضوية في الأمم المتحدة .

وبموجب أحكام قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) أصبحت هذه الدولة العضو الجديدة تلقائياً عضواً في الاونكتاد ، ويتجلى ذلك في الوثيقة TD/B/INF.189 .

وبذلك يصبح عدد أعضاء الاونكتاد ١٨٦ عضواً .

#### الوثائق

TD/B/INF.189      عضوية الاونكتاد  
(الصفحات ٢ - ٤)

البند ٣(ب)      عضوية مجلس التجارة والتنمية  
أقر المجلس ، في دورته التنفيذية الثالثة في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ، عضوية مجلس التجارة والتنمية التي بلغت ١٣٧ عضواً .

ووفقاً للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) سيبلغ الرئيس المجلس بأي رسائل ترد من أعضاء المؤتمر وتشير فيها إلى عزمها على أن تصبح أعضاء في المجلس . وتتجلى في الوثيقة TD/B/INF.189 العضوية الحالية لمجلس التجارة والتنمية .

#### الوثائق

TD/B/INF.189      عضوية مجلس التجارة والتنمية  
(المفحطان ٥ و ٦)

البند ٣(ج)      عضوية اللجان الدائمة والافرقة العاملة المخصصة  
أقر المجلس ، في جلسته العامة ٨٢٤ المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣ ، عضوية اللجان الدائمة الأربع والافرقة العاملة المخصصة الخمسة التي أنشأها المؤتمر ، كما تتجلى في الوثيقة TD/B/39(2)/CRP.5 ، وأشار إلى أن أي تعديلات أو إضافات ينبغي إبلاغها إلى أمين مجلس التجارة والتنمية . وترد قائمة مستوفاة بالأعضاء في الوثيقة TD/B/INF.190 .

#### الوثائق

TD/B/INF.190      عضوية اللجان الدائمة والافرقة العاملة المخصصة

البند ٣(د) عضوية الفرقة العاملة المعنية بالخططة المتوسطة الأجل والميزانية  
البرنامجية لعام ١٩٩٤

تتألف الفرقة العاملة من ١٩ عضوا مدة عضويتهم سنة واحدة (مقرر المجلس ٢٣٦  
(د - ٢٣)). ويجيء التوزيع الجغرافي للوظائف كما يلي:

٩	القائمات ألف وجيم معا
٣	أفريقيا
٣	آسيا
٣	أمريكا اللاتينية
٦	القائمة باء
٣	القائمة دال
١	الصين

ويتوقع من المجلس في الجزء الأول من دورته الأربعين أن يشكل عضوية الفرقة  
العاملة لعام ١٩٩٤ .

لا توجد وثائق

البند ٣(هـ) الموافقة على اختصاصات الفريق العامل المخصص لتقضي قضية التكيف  
الهيكلية من أجل الانتقال إلى نزع السلاح

تجدر الإشارة إلى أن المجلس أنشأ في الجزء الأول من دورته التاسعة  
والثلاثين ، بمقرره ٣٩٩ (د - ٣٩) المؤرخ في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ، فريقا عاملا  
مخصصا لتقضي قضية التكيف الهيكلية من أجل الانتقال إلى نزع السلاح .

وفي الجزء الثاني من دورته التاسعة والثلاثين ، وافق المجلس على أن يطلب  
إلى رئيس الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس إجراء مشاورات غير رسمية ، لمدة يومين  
تقريبا في الأسبوع ١٤ - ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ، بشأن مشروع الاختصاصات والجدول  
الزمني للفريق العامل المخصص بغية تيسير اتخاذ قرار عاجل من المجلس بشأن هذه  
المسألة .

وفي الجزء الثاني من دورته التاسعة والثلاثين أيضا ، طلب المجلس إلى الأمين  
العام للأونكتاد أن يعد مشروعا منقحا لاختصاصات الفريق العامل المخصص ، أخذا في  
الاعتبار الآراء والبيانات بشأن هذه المسألة ، فضلا عن الخلاصة الوافية للتعليقات  
المقدمة من الدول الأعضاء ، وأن يعمم كلتا الوثيقتين قبل وقت طيب من المشاورات غير  
الرسمية لرئيس المجلس . وعليه وجه الأمين العام للأونكتاد رسالة مناسبة ، مؤرخة

في ٨ نيسان/ابريل ١٩٩٣ ، إلى الدول الاعضاء في الاونكتاد ، يرجو فيها الرد في موعد أقصاه ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٣<sup>(١)</sup> .

كما وافق المجلس على أن يضع ، في الجزء الاول من دورته الاربعين ، اختصاصات الفريق العامل المخصص لتقضي قضية التكيف الهيكلي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح ، فضلا عن جدول الزمني ، واقترح أن تعقد الدورة الاولى للفريق العامل المخصص في أبكر وقت ممكن في عام ١٩٩٤ .

### الوثائق

مشروع اختصاصات الفريق العامل المخصص  
لتقضي قضية التكيف الهيكلي من أجل  
الانتقال إلى نزع السلاح

TD/B/40(1)/Misc.1

### البند ٣(ج) الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للأونكتاد في عام ١٩٩٤

عرضت على المجلس في دورته التنفيذية الثانية (السابقة للدورة العادية) في ٥ آذار/مارس ١٩٩٣ مذكرة من أمانة الاونكتاد معنونة "الترتيبات للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للأونكتاد في ١٩٩٤" (TD/B/EX(2)/INF.2) . ووافق المجلس على أن يعقد الرئيس والمنسقون الاقليميون والصين اجتماعات للتشاور مع الامانة بشأن الأعمال التحضيرية للاحتفال بالذكرى الثلاثين .

وفي مشاورات الامين العام للأونكتاد في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ تم الاتفاق ، بالنظر إلى الاهتمام العالمي بهذا الحدث ، على توسيع الاجتماعات التشاورية للرئيس لتضم جميع الوفود المهمة . ولذا ينبغي اجراء سلسلة من المشاورات مفتوحة العضوية ، على أن تجرى أول مشاورات في الجزء الاخير من آب/اغسطس ١٩٩٣ .

وسيتم ابلاغ المجلس بنتيجة هذه المشاورات .

---

(١) بالنظر إلى أن عدد الردود التي وردت حتى الآن كان قليلا جدا ، فقد رجت مشاورات الامين العام للأونكتاد في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ، من رئيس المجلس أن يرجئ مشاوراته إلى وقت ما من أيلول/سبتمبر ، قبل الجزء الاول من دورة المجلس الاربعين ، لاتاحة الوقت أمام مزيد من الدول الاعضاء للرد .

٤٨٨١ح



وشائق الدورة

- |  |                  |
|--|------------------|
| <u>تسمية أعضاء مكتب الدورة الأربعة للمجلس</u>                        | <u>البند ٤ -</u> |
| <u>مسائل أخرى</u>  | <u>البند ٥ -</u> |
| <u>تقرير لدورة المجلس التنفيذية الرابعة (السابقة للدورة العادية)</u> | <u>البند ٦ -</u> |

-----